رابط المادة على منصة باحث

قائمة فتاوى 3

توفي زوج عن زوجتين إحداهما في مدينة أخرى فهل يجب عليها الحضور للإحداد في نفس المدينة ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. تقول السائلة احسن الله اليكم توفي عمها اليوم وعنده زوجتين يقول احداهما عنده في البيت والثانية بمدينة الثانية مستقرة عند بناتها. هل يجوز للزوجة الثانية ان تحتد في بيتها او يجب عليها - 00:00:00

ان تأتي للبيت الذي توفي فيه الزوج الحمد لله رب العالمين وبعد الاصل المتقرر عند العلماء ان المرأة المعتدة يجب عليها الاحداد في بيت زوجها الذي جاء نعيه وهي ساكنة فيه - 00:00:27

سكن استقرار. فاذا كان للانسان زوجتان في بيتين منفصلين ثم توفي فان الواجب على كل واحدة منهما ان تعتد في بيتها. الذي كانت ساكنة فيه مع زوجها سكن استقرار ولا يجوز لاي واحدة من الزوجتين ان تعتد في بيت الاخرى ما لم يكن ثمة ضرورة او حاجة ملحة - 00:00:48

واما اذا كان ليس ثمة ظرورة ولا حاجة ملحة فالاصل هو ان تبقى كل واحدة منهما في بيت زوجها الذي كانت معه فيه قبل وفاته. والله اعلم - 00:01:18